Distr.: General

9 January 2019

Arabic

Original: English

المجلس

الدورة الخامسة والعشرون
دورة المجلس، الجزء الأول

كينغستون، 25 شباط/فبراير - 1 آذار/مارس 2019

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت*

مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة

تطبيق النهج التحوطي على الأنشطة المضطلع بها في المنطقة

مذكرة من الأمانة

أولاً - معلومات أساسية

1 - يشير مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة (ISBA/24/LTC/WP.1/Rev.1) في ثلاثة أحكام تنظيمية إلى تطبيق نهج تحوطي، على النحو التالي: في مشروع المادة 2 (5) (ب) باعتباره أحد المبادئ الأساسية؛ وفي مشروع المادة 14 (2) فيما يتعلق بالنظر في الخطط البيئية؛ وفي مشروع المادة 46 (أ) باعتبار أنه مطلوب من السلطة والدول المزكية والمتعاقدين تطبيق هذا النهج في تقييم وإدارة مخاطر تعرض البيئة البحرية للضرر.

2 - وقد جرى إقرار النهج التحوطي ايضًا على المستوى الاستراتيجي باعتباره مبدأً توجيهيًا للخطة الاستراتيجية للسلطة للفترة 2019 - 2023 (ISBA/24/A/10، المرفق، الفقرة 4 (ط))، وسوف يطبَّق هذا النهج من خلال إنفاذ كثير من التوجهات الاستراتيجية للسلطة، وتطبيق النهج القائم على تقييم المخاطر الذي تتبعه السلطة في مجال التنظيم. وبالإضافة إلى ذلك، يجري تفعيل النهج التحوطي من خلال الخطط الإقليمية للإدارة البيئية الموضوعة بموجب إطار السياسة البيئية للسلطة[1].

* ISBA/25/C/L.1.

الرجاء إعادة استعمال الورق

3 - وتماشيًا مع المجموعات الثلاث من الأنظمة المتعلقة بالتنقيب والاستكشاف، يتجلى محتوى النهج التحوطي المنصوص عليه في مشروع النظام المتعلق بالاستغلال في المبدأ 15 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، ونصه كالتالي: "من أجل حماية البيئة، تأخذ الدول، على نطاق واسع، بالنهج الوقائي، حسب قدراتها. وفي حال ظهور خطر حدوث ضرر جسيم أو لا سبيل إلى عكس اتجاهه، لا يستخدم الافتقار إلى التيقن العلمي التام سبباً لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة من حيث التكلفة لمنع تدهور البيئة". ووفقًا لغرفة منازعات قاع البحار، فإن أحكام أنظمة السلطة بشأن التنقيب والاستكشاف قد حوّلت هذا البيان غير الملزم المتعلق بالنهج التحوطي إلى واجب ملزم، لأغراض النظام المنشأ في إطار الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وقد أقرت غرفة منازعات قاع البحار تطبيق النهج التحوطي حسب تعريفه في أنظمة السلطة باعتباره عنصرًا من عناصر الالتزام العام من جانب الدول المزكية ببذل العناية الواجبة[(2)].

4 - وتهدف هذه المذكرة إلى مساعدة المجلس على زيادة فهم التطبيق العملي للنهج التحوطي في إطار قانون التعدين الخاص بالسلطة، بغية تمكين المجلس من تقديم الإرشاد والتوجيه للجنة القانونية والتقنية في وضع توصيات للمجلس من أجل تحسين تطبيق هذا النهج[(3)]. وحسب ما ذكر آنفا، فإن السؤال الأساسي الذي يتعين على السلطة أن تجيب عنه هو كيف ستأخذ السلطة والدول المزكية والمتعاقدون بالنهج التحوطي وتطبقه على الأنشطة المضطلع بها في المنطقة[(4)]. وتسلط هذه المذكرة الضوء بشكل خاص على بعض التدابير الإجرائية التي نفذتها السلطة أو تنظر فيها حاليا فيما يتعلق بتطبيق هذا النهج.

ثانياً - وضع النهج التحوطي في سياقه

5 - يُعترف في كثير من الصكوك الدولية والإقليمية والوطنية المتعلقة بحماية البيئة بإمكانية تطبيق النهج التحوطي على نطاق واسع، على الرغم من تباين محتواه المحدد وعدم تعريفه في كثير من الأحيان. ومع ذلك، ينبغي ألا يُفهم النهج في معزل عن سياقه. فبموجب مشروع النظام المتعلق بالاستغلال، يُنظر في النهج التحوطي جنباً إلى جنب مع المبادئ والنهُج والالتزامات البيئية الأخرى، بما في ذلك ما يلي: تطبيق نهج النظام الإيكولوجي (مشروع المادة 2 (5) (ج))؛ والالتزام بتطبيق أفضل الممارسات البيئية (مشروع المادة 46 (ب))، واشتراط إدماج أفضل الأدلة العلمية المتاحة (مشروع المادة 46 (ج))، وهو مكمل لها.

6 - والنهج الموضوع في إطار المبدأ 15 من إعلان ريو، الذي اعتمدته السلطة، لا يمنع استمرار الأنشطة التي لها تأثيرات يجهلها العلم، وإنما يشترط ألا تستمر هذه الأنشطة إلا في وجود الضوابط اللازمة

---

(1) انظر ISBA/18/C/22، الفقرة 1 المتعلقة بالموافقة على خطة الإدارة البيئية لمنطقة صدع كلاريون - كليبرتون.

(2) Seabed Disputes Chamber, *Responsibilities and obligations of States sponsoring persons and entities with respect to activities in the Area*, case No. 17, Advisory Opinion, 1 February 2011, paras. 131 and 132.

(3) تقع على عاتق اللجنة القانونية والتقنية مسئولية تقديم التوصيات للمجلس بشأن تطبيق النهج التحوطي في سياق الأنشطة المضطلع بها في المنطقة. انظر المادة 31، الفقرات (2) و (3) من نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة (ISBA/19/C/17، المرفق).

(4) انظر: International Seabed Authority, "Developing a regulatory framework for mineral exploitation in the Area: a discussion paper on the development and drafting of regulations on exploitation for mineral resources in the Area (environmental matters)", Kingston, January 2017.

وتدابير الحد من المخاطر[5]، بما يشمل وجود عمليات صنع القرار القائمة على أساس علمي متين على مدى دورة حياة أنشطة عملية التعدين[6].

7 - ويشجع النهج التحوطي أساساً على تحسين واستنارة عملية اتخاذ القرار. ومع أن تلك العملية ينبغي أن تستند إلى أفضل الأدلة العلمية المتاحة، فمن المسلَّم به في هذا النهج أن الأدلة العلمية غير كاملة، ومن ثم فإن الأمر يقتضي تنفيذ تقنيات وتدابير للتعامل مع عدم اليقين العلمي وما يرتبط به من مخاطر. وقد اعتُمد المبدأ 15 في سياق التنمية المستدامة ويقتضي تطبيقه أن تؤخذ في الاعتبار فعالية تكلفة أي تدابير تحوطية تتخذ ومدى تناسبها، أي أن التدابير الفعالة التكلفة لا بد أن تراعى عند اتخاذها درجة من التناسب في تقدير حجم المزايا التي ستتحقق من أي تقليل للمخاطر ينجم عنها.

8 - ومن الأهمية بمكان أن يتم تركيز الانتباه في هذه المرحلة من التطوير التنظيمي على العمليات (أي، الآليات الإجرائية) التي تتخذ من خلالها القرارات المستنيرة، التي تدعمها أطر التقييم الملائمة، وعلى إمكانية تواؤم تلك العمليات مع تحسُّن المعارف من ناحية واستمرار عدم اليقين العلمي من ناحية أخرى. ويعني ذلك أن من المهم التركيز على كيفية إيلاء الاعتبار اللازم لعدم اليقين العلمي والموازنة بينه وبين الاعتبارات الأخرى في عملية صنع القرار بدلا من التركيز على النتيجة ذاتها. ويتفق هذا النهج مع التعليل المنطقي الذي تستخدمه غرفة منازعات قاع البحر لتعريف الالتزام بانتهاج سلوكيات معينة وببذل العناية الواجبة[7]، الذي يشكل النهج التحوطي جزءا لا يتجزأ منه[8].

9 - ويشكل هذا التطبيق الإجرائي بما له من أهمية ضمن إطار لتقييم المخاطر وإدارتها العامل الفعال في الأخذ الفعلي بالنهج التحوطي، بحيث ييسر تحقيق الهدف الأساسي الذي تنص عليه المادة 145 من الاتفاقية، وهو ضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية.

10 - ومن المهم الإشارة إلى أن النهج التحوطي، بوصفه أداة إجرائية، يعزز أخذ التدابير الفعالة التكلفة في الاعتبار في مواجهة عدم اليقين العلمي؛ وفي تطبيقه وسيلة للنظر في العملية المتبعة حاليا لاتخاذ القرار البيئي بنظرة نقدية ولتحسين تلك العملية. غير أن هذا التطبيق لا بد أن يكون متسقا مع الجزء الحادي عشر من الاتفاقية ومع اتفاق عام 1994 المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة في 10 كانون الأول/ديسمبر 1982، ولا سيما فيما يتعلق بسلطة اتخاذ القرار التي تتمتع بها الأجهزة الرئيسية للسلطة، وكذلك مع المعايير التي ستستخدم في تقييم الطلبات المتعلقة بخطط العمل.

11 - وتدعو قلة من أصحاب المصلحة إلى أن تعتمد السلطة مبدأ تحوطيا بدلا من النهج التحوطي. ولكن يمكن القول بأن هذه المسألة تتعلق بالألفاظ ولا تؤثر تأثيرا ملحوظا في المحتوى والقصد عند التطبيق في سياق المبدأ 15. غير أنها يمكن أن تسلط الضوء على الاختلافات الإقليمية والوطنية التي قد تنشأ فيما يتعلق بمحتوى النهج التحوطي وتطبيقه. وكذلك يقر المبدأ 15 بأن القدرات قد تتفاوت من دولة لأخرى وفقا

(5) International Seabed Authority, *Environmental Management Needs for Exploration and Exploitation of Deep Sea Minerals*, ISA Technical Study No. 10 (Kingston, 2012), p. 32.

(6) تطبيق النهج التحوطي في جميع مراحل عمليات التعدين في أعماق البحار أمر معترف به في مدونة الإدارة البيئية للتعدين البحري. انظر الصفحة 3 من النسخة المنقحة من المدونة، المعتمدة في 16 أيلول/سبتمبر 2011.

(7) Seabed Disputes Chamber, *Responsibilities and obligations of States sponsoring persons and entities*, para. 110.

(8) المرجع السابق، الفقرة 131.

لقدرات الدولة التقنية والمالية فيما يتعلق بإدارة المخاطر[9]. وبالتالي، ينبغي للسلطة، ضمانا لكفالة تكافؤ الفرص بين قاعدة المتعاقدين معها وكذلك للوفاء بأعلى معايير الحماية البيئية، أن تسعى، من خلال التوصيات التي تقدمها اللجنة إلى المجلس بشأن تنفيذ أحكام المبدأ 15، إلى تطبيق النهج التحوطي تطبيقا متسقا على الأنشطة المضطلع بها في المنطقة.

ثالثاً - تطبيق السلطة للنهج التحوطي

12 - أصدرت الأمانة في آذار/مارس 2017 ورقة مناقشة تتضمن تقييماً نقدياً لتطبيق السلطة للنهج التحوطي[10]. كذلك تحدد الورقة أيضاً ثلاثة أبعاد ممكنة لتطبيق هذا النهج، وهي التدابير الوقائية، والمؤسسية (فيما يتعلق بالقدرات)، والإجرائية. ولا تتخذ هذه التدابير في معزل عن بعضها البعض، بل هي جزء لا يتجزأ من الحزمة التنظيمية قيد الإعداد، وخاصة فيما يتعلق بوضع إطار ينظم "التدابير الضرورية" بموجب المادة 145 من الاتفاقية.

13 - ويمثل البعد الإجرائي، الذي يشمل عمليات اتخاذ القرار الخاصة بالسلطة، مجال التركيز الرئيسي لهذه المذكرة. ويُعترف في إطار هذا البعد بأهمية النهج التحوطي كأداة لتعزيز الوفاء بالتزامات بذل العناية الواجبة (الالتزامات الإجرائية) بموجب المادة 145 من الاتفاقية. ويشتمل البعد الإجرائي على تقييم خطر أي آثار ضارة قد تنشأ عن أنشطة الاستكشاف أو التعدين، بما في ذلك فحص الادلة العلمية وأوجه عدم اليقين في المعلومات العلمية، وتقييم مدى مقبوليتها. وفي هذا الصدد، من شأن السماح بالوصول إلى البيانات والمعلومات غير السرية، والنهوض بالشفافية والمساءلة في اتخاذ القرار، من خلال مشاركة أصحاب المصلحة[11]، أن يعززا اتخاذ السلطة لقرارات مستنيرة تخضع للمساءلة (انظر الفقرتين 6 و 7 أعلاه).

14 - ويتضمن مرفق هذه المذكرة قائمة غير شاملة بالتدابير الإجرائية القائمة والمحتمل وضعها لتعزيز التطبيق العملي للنهج التحوطي. ومن خلال الجمع بين التدابير التي تم تحديدها، سيجري إنفاذ إطار عام لتوخي التحوط في عمليات التقييم واتخاذ القرار، كما سيجري تعزيز ذلك الإطار.

15 - أما بالنسبة للتدابير المؤسسية، فهي تتصل أساسا بقدرة السلطة وما لديها من كفاءات فيما يتعلق بالتقييم والرصد والإنفاذ، وسوف تتطلب، مع تطور احتياجات السلطة، تقييما مستمرا لاحتياجات الأمانة من

---

(9) أقرت بهذه النقطة غرفة منازعات قاع البحار في فتواها بشأن مسؤوليات الدول المزكية للأشخاص والكيانات والتزاماتها فيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها في المنطقة، التي أشارت فيها إلى أنه بناء على تفسيرها للمبدأ 15 "يترتب على ذلك أن متطلبات الامتثال للالتزام بتطبيق النهج التحوطي قد تكون أكثر صرامة بالنسبة للدول المزكية المتقدمة مقارنة بالدول المزكية النامية" (الفقرة 161). ورغم ذلك، فقد وجدت الغرفة أن الإشارة إلى "القدرات" في المبدأ 15 هي "إشارة عامة وغير دقيقة إلى الفروق بين الدول المتقدمة والنامية" وأن "الأمر المهم في حالة معينة هو مستوى المعارف العلمية والقدرات التقنية المتاحة لدولة ما في المجالات العلمية والتقنية ذات الصلة" (الفقرة 162). وينبغي توفير التدريب (أي، بناء القدرات) (انظر الفقرة 163) وتبادل البيانات والمعلومات من أجل سد الفجوات المعرفية والتقنية.

(10) International Seabed Authority, "The implementation of the precautionary approach by the International Seabed Authority", Discussion Paper No. 5, March 2017. Available at https://ran-s3.s3.amazonaws.com/isa.org.jm/s3fs-public/documents/EN/Pubs/DPs/DP5.pdf.

(11) انظر التوجه الاستراتيجي 9 المتعلق بالالتزام بالشفافية، المنصوص عليه في الخطة الاستراتيجية للسلطة الدولية لقاع البحار للفترة 2019-2023 (ISBA/24/A/10).

الخبراء ولتشكيل اللجنة. وهذا أمر مسلَّم به في إطار الخطة الاستراتيجية للسلطة[12]، ولا يزال محل استعراض مستمر. وبالمثل، فإن استمرار بناء قدرات الدول النامية[13]، وإنشاء وتعزيز التحالفات والشراكات الاستراتيجية مع المنظمات وهيئات الخبراء الأخرى[14]، والتزام السلطة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بولايتها[15]، جميعها أمور تسهم في بناء وتعزيز المعارف من خلال التعاون والتآزر، وبالتالي فهي تحسن عملية اتخاذ القرار المستنير.

16 - وفيما يتعلق بالتدابير الوقائية، تعمل السلطة على النهوض باستراتيجيتها الهادفة إلي وضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية للمنطقة (انظر ISBA/24/C/3 و ISBA/25/C/4). وبالإضافة إلى ذلك، سوف تنظر اللجنة في محتوى إطار السياسة البيئية الشاملة في الاجتماعات التي تعقدها في عام 2019. وسوف تفيد هذه السياسة عملية وضع المعايير والمبادئ التوجيهية للأداء البيئي (انظر ISBA/25/C/3) لدى تحديد الأهداف والغايات بما يتفق مع المادة 145 من الاتفاقية.

17 - وتنفيذ استراتيجية السلطة لإدارة البيانات، وتقييم البيانات الأساسية الحالية، واتخاذ تدابير لتعزيز وتشجيع البحث العلمي البحري في المنطقة، خطوات من شأنها أن تعزز صنع القرار المستنير في المنطقة[16]، وأن تتيح للسلطة التركيز على مجالات عدم اليقين العلمي، بالتعاون مع قاعدة متعاقديها والأوساط العلمية الأوسع نطاقاً. وسوف تتطور التدابير والأساليب الوقائية أيضا مع وضع المجموعة الكاملة من المعايير والمبادئ التوجيهية. وتمثل الآلية الإجرائية لوضع المعايير والمبادئ التوجيهية واعتمادها، ومن ثم تحديثها، أحد الاعتبارات المهمة فيما يتعلق بتنفيذ النهج التحوطي من خلال عملية شاملة وشفافة.

رابعاً - ملاحظات ختامية

18 - يتضح من المناقشة الواردة أعلاه ومن محتوى المرفق أن خطة السلطة وعملياتها المتعلقة بالتطوير التنظيمي تولي الاهتمام الواجب للنهج الموضوع في إطار المبدأ 15 من إعلان ريو، وخاصة فيما يتعلق بالنهوض بمعارف السلطة وعملها ودورها من خلال برامج التوعية ومشاركة المراقبين (مثلاً من خلال عقد المجلس اجتماعات غير رسمية). وسوف تنشأ تدابير إضافية بمرور الوقت من خلال الحوار البنّاء بين أصحاب المصلحة.

19 - وستتباين تصورات أصحاب المصلحة لمحتوى النهج التحوطي ومعناه في سياق الأنشطة المضطلع بها في المنطقة. ومع أن الجدل بشأن المحتوى والتطبيق سوف يستمر، فإن هناك خطراً في تعقيد هذا النهج الموضوع في إطار المبدأ 15 بلا داع. ويشكل وضع إطار يعزز المشاركة والنقاش في عمليات اتخاذ القرار الهدف الرئيسي بالنسبة للسلطة فيما يتعلق بالتطبيق الناجح للنهج التحوطي، ومن الواجب أن يولى الاعتبار الواجب لضمان فعالية التكلفة في أي تدابير تتخذ بموجب هذا الإطار.

---

(12) انظر التوجه الاستراتيجي 8، تحسين الأداء التنظيمي للسلطة، بما في ذلك عن طريق تخصيص الموارد الكافية والخبرة الفنية.

(13) انظر التوجه الاستراتيجي 5، بناء قدرات الدول النامية، والتوجه الاستراتيجي 6، ضمان المشاركة المتكاملة تكاملا تاما للدول النامية.

(14) انظر التوجه الاستراتيجي 1-2.

(15) انظر التوجه الاستراتيجي 1-1.

(16) انظر التوجه الاستراتيجي 4، تعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه.

20 - وينبغي بذل مزيد من الجهود للنهوض بتطبيق النهج الموضوع في إطار المبدأ 15، وخاصة فيما يتعلق بالآليات الإجرائية (أي آليات صنع القرار) الواضحة المعالم، على أن تمثل الخطة الاستراتيجية والتوجُّهات الاستراتيجية للسلطة الإطار العام لذلك. ومع أن المجلس واللجنة قد يرغبان في التفكير في محتوى إضافي (من قبيل التدابير الإجرائية) يعزز تطبيق النهج في إطار مشروع النظام، فمن الواجب أن يولى الاهتمام أيضا للمبادئ وعمليات وضعها؛ فكثير من تلك المبادئ من شأنه التوجيهية المقترح وضعها في مرفق الوثيقة ISBA/25/C/3 أن يعزز التطبيق العملي للنهج التحوطي ويحسّنه.

خامساً - البنود المقترحة للنظر فيها ومناقشتها

21 - المجلس مدعو إلى الإحاطة علما بهذه الوثيقة، بما في ذلك مرفقها، وإلى تقديم أي إرشاد أو توجيه للجنة بشأن كيفية الاستمرار في تعزيز التطبيق العملي للنهج المنصوص عليه في المبدأ 15 من إعلان ريو، في إطار مشروع النظام والإطار التنظيمي بوجه عام.

المرفق

التدابير الإجرائية القائمة والمحتمل وضعها لتعزيز تطبيق النهج التحوطي

تم تحديد التدابير الإجرائية التالية باعتبارها متصلة بتعزيز عملية صنع القرار المستنيرة والشفافة والشاملة على مستوى السلطة فيما يتعلق بالمسائل البيئية. ويهدف الكثير من هذه التدابير إلى تعزيز الحصول على البيانات والمعلومات في الوقت المناسب والنهوض بالشفافية والمساءلة في عملية صنع القرارات المتصلة بالبيئة، وإن كانت تفاصيل الآليات اللازمة لتنفيذ بعض التدابير تحتاج مزيدا من التوضيح عن طريق وضع مبادئ توجيهية في هذا الشأن.

	التدابير الإجرائية	*مواد مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة أو الوثائق المرجعية (حسب الاقتضاء)*	*الشرح*
1 -	وضع أطر عامة ومحددة لتقييم الآثار البيئية التي يمكن التعرف عليها	مرفق الوثيقة ISBA/25/C/3	يُقترح أن توضع في إطار عملية شاملة وشفافة مبادئ توجيهية (عامة) للأخذ، في وضع وتقييم العتبات والمؤشرات البيئية، بنهجٍ قائم على تقييم المخاطر.
2 -	وضع ضمانات إجرائية تكفل إمداد السلطة بقدر كافٍ من البيانات البيئية الأساسية وبيانات الرصد البيئي	مرفق الوثيقة ISBA/25/C/3	ثمة مبادئ توجيهية مقترحة بشأن النطاق والمعيار المتوقعين لجمع البيانات الأساسية. ومقترح أيضا مبادئ توجيهية بشأن رصد الآثار البيئية للأنشطة المضطلع بها في المنطقة وتقييمها والإبلاغ عن نتائجها. كذلك يندرج تنفيذ استراتيجية السلطة لإدارة البيانات ضمن التدابير الرئيسية، جنبا إلى جنب مع كفالة توافر السبل أمام الجمهور للاطلاع على البيانات والمعلومات.
3 -	قيام مقدم الطلب بتحديد مواضع عدم اليقين في الطلب المقدم للحصول على الموافقة على خطة العمل، بما في ذلك مواضع عدم اليقين وأوجه القصور في البيانات والمعلومات المقدمة، بالإضافة إلى قيام السلطة بإصدار توجيهات بخصوص متطلبات ومحتوى تقييمات الأثر البيئي	المرفق الرابع لمشروع النظام، ومرفق الوثيقة ISBA/25/C/3	ثمة مبادئ توجيهية مقترحة فيما يتعلق بتقييم المخاطر وتقييم الأثر، تتضمن إرشادات بشأن كيفية وصف أوجه عدم اليقين على النحو المناسب وكيفية التعامل معها من خلال تدابير إجرائية ووقائية، بما يشمل أساليب الإدارة التكيفية.
4 -	الاستعراض والتحسين المستمران لتدابير المشاركة	مشروع المادة 2 (5) (د)	أشيد بالسلطة بسبب الطريقة التي يسرت بها مشاركة أصحاب المصلحة فيما يتعلق بالتطوير التنظيمي. وشمل ذلك إجراء عدد من استقصاءات أصحاب المصلحة وعمليات التشاور منذ عام 2014 ضمن عملية وضع الإطار التنظيمي، وتيسير مشاركة الدول المراقبة غير الأعضاء في اجتماعات المجلس والجمعية، وعقد المجلس لاجتماعات غير رسمية فيما يتعلق بوضع النظام. وشملت الأنشطة الإضافية القيام، جنبا إلى جنب مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بتنظيم كثير من حلقات العمل للخبراء وأصحاب المصلحة المتعددين، وتشكيل الأفرقة العاملة، مع تقديم الدعم اللازم لمشاركة ممثلين من الدول النامية.

	التدابير الإجرائية	مواد مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة أو الوثائق المرجعية (حسب الاقتضاء)	الشرح
			وما ينقص الأمر هو وجود آلية واضحة تحدد التوقيت الذي يستطيع فيه أصحاب المصلحة المشاركة في عملية صنع القرار الخاصة بأنشطة التعدين المستقبلية في المنطقة وكيفية ذلك. وستقدم الإرشادات في هذا الصدد من خلال المبادئ التوجيهية المقترحة بشأن إجراءات مشاركة أصحاب المصلحة في الأنشطة بالمنطقة ، المرفق).ISBA/25/C/3(انظر
5 -	قيام أعضاء السلطة وأصحاب المصلحة بنشر واستعراض الخطط البيئية	مشروع المادة 11	ثمة مبادئ توجيهية مقترحة بشأن إجراءات مشاركة أصحاب المصلحة في الأنشطة بالمنطقة (انظر ISBA/25/C/3، المرفق).
6 -	قيام اللجنة بالنظر في الخطط البيئية، والتحقق من أن تلك الخطط تكفل الحماية الفعالة للبيئة البحرية وفقا للمادة 145 من الاتفاقية	مشروع المادة 14 (2)	لا بد أن تحدد المعايير والمسائل التي ينبغي للجنة أن تأخذها في الاعتبار. وينبغي أن تضع اللجنة هذه المعايير بالاشتراك مع الأمانة وأصحاب المصلحة الآخرين وينبغي أن يوصي المجلس باستعراضها واعتمادها.
7 -	استعراض خطط العمل قبل مباشرة الإنتاج	مشروع المادة 26	يقترح وضع آلية إجرائية لاستعراض التغيرات المادية وإقرارها، بما يشمل إجراء استعراض عام للخطط البيئية.
8 -	إيداع ضمان للأداء البيئي	مشروع المادة 27	إيداع هذا الضمان إجراء ذو طابع تحوطي.
9 -	تقديم التوجيه بشأن كيفية الحصول على البيانات والمعلومات	مشروع المادة 46 (د)	ثمة مبادئ توجيهية مقترحة بشأن الحصول على البيانات والمعلومات البيئية (انظر ISBA/25/C/3، المرفق).
10 -	تعميم تقارير تقييم أداء المتعاقدين، واستنتاجات وتوصيات اللجنة بشأن تلك التقارير	مشروع المادة 50 (4)	-
11 -	إنشاء صندوق استئماني للمسؤولية البيئية	مشروع المادة 52	هذا تدبير تحوطي، حيث يُنشأ هذا الصندوق تحسبا لحدوث ثغرة في المسئولية البيئية.
12 -	تعديل خطة العمل من جانب المتعاقد	مشروع المادة 55	هذا تدبير تحوطي.
13 -	استعراض الأنشطة المضطلع بها في إطار خطط العمل	مشروع المادة 56	هذا تدبير تحوطي، وينبغي أن يشمل أيضا نشر النتائج والتوصيات عقب إجراء الاستعراض.
14 -	اشتراط وجود خطط للإغلاق والقيام بالرصد في مرحلة ما بعد الإغلاق	مشروعا المادتين 57 و 59	إن الهدف الذي ينص على أن تدمج مسألة إغلاق أنشطة التعدين في دورة حياة تلك الأنشطة منذ البداية هو هدف ذو طابع تحوطي، بالاقتران مع استمرار رصد الآثار المتبقية في فترة ما بعد الإغلاق.
15 -	وضع قائمة بالبيانات السرية لكي يعتمدها المجلس	مشروع المادة 87 (2) (ج)	إن افتراض العلنية في أي بيانات ومعلومات عن خطة العمل او عقد الاستغلال أو جداوله ومرفقاته أو الأنشطة المضطلع بها بموجبه، بخلاف المعلومات السرية (مشروع المادة 87 (1)) هو افتراض سيتم تعزيزه من خلال هذه التدابير.
16 -	وضع توجيهات في مجال السياسات لتحديد المعلومات السرية ووضع آلية لهذا الغرض	مشروع المادة 87 (2) (د) و (5)	

	التدابير الإجرائية	*مواد مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة أو الوثائق المرجعية (حسب الاقتضاء)*	*الشرح*
17 -	إنشاء سجل للتعدين في قاع البحار	مشروع المادة 90	سيسهل ذلك حصول الجمهور على المعلومات من خلال سجل مفتوح.
18 -	الاستعراض المستمر لمدى ملاءمة الإطار التنظيمي (المواد والمعايير والمبادئ التوجيهية) من خلال آليات شاملة وشفافة	مشروع المادتين 93 (3) و 105	-